## 364 ـ ينعقد النكاح باللفظ ولا تُشترط الكتابة

**السؤال**

هل يمكن أن يتم عقد النكاح شفويا أو يجب أن يكون مكتوبا ؟

**الإجابة المفصلة**

الحمد لله.

كتابة العقود والمعاملات التي تجري بين النّاس هي وسيلة للتوثيق وليست شرطا لصحّة العقد ، وعقد النّكاح ينعقد باللفظ بإيجاب من ولي الزوجة كقوله : زوّجتك ابنتي مثلا ، وقبول من الزوج كقوله : قبلت ونحو ذلك . ولا تُشترط الكتابة ، ولكن إن حصلت فهو أمر طيب للتوثيق والضبط خصوصا في هذا الزمان والله المستعان .